الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

(12) وكل ما أمر الله ورسوله به فهو معروف ، وما نهى الله ورسوله عنه فهو منكر(1).

موارد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : لا يختص الاَمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمورد من الموارد ، ولا مجال من المجالات ، بل هو شامل لجميع ما جاء به الاِسلام من مفاهيم وقيم ، فهو شامل للتصورات والمبادئ التي تقوم على أساسها العقيدة الاِسلامية ، وشامل للموازين والقيم الاِسلامية التي تحكم العلاقات الانسانية ، وشامل للشرائع والقوانين ، وللاوضاع والتقاليد ، وبعبارة اُخرى هو دعوة إلى الاِسلام عقيدة ومنهجاً وسلوكاً ؛ بتحويل الشعور الباطني بالعقيدة إلى حركة سلوكية واقعية ، وتحويل هذه الحركة إلى عادة ثابتة متفاعلة ومتصلة مع الاوامر والارشادات الاِسلامية ، ومنكمشة ومنفصلة عن مقتضيات النواهي الاِسلامية .

وقد بيّن الاِمام الحسين عليه السلام موارد الاَمر بالمعروف والنهي عن المنكر قائلاً : " ... بدأ الله بالاَمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر فريضة منه ، لعلمه بأنّها إذا أديت وأقيمت استقامت الفرائض كلّها هينها وصعبها ؛ وذلك أن الاَمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعاء إلى الاِسلام ، مع ردّ المظالم ومخالفة الظالم ، وقسمة الفيء والغنائم ، وأخذ الصدقات من مواضعها ، ووضعها في حقها..." (2). وقد تجلّت هذه الشمولية بوصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ بن جبل حينما

1) مجمع البيان في تفسير القرآن \ الطبرسي 1 : 483. 2) تحف العقول \ ابن شعبة الحرّاني : 168.